مجلس مدينة حلب

المشروبات الروحية بالمختوم-العقارات المفرزة والأسواق المحلية



الرسوم

يفرض مبلغ/500/ل.س خمسمئة ليرة سورية

الأوراق الثبوتية المطلوبة

1-وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن}

2-صورة عن الهوية الشخصية

3 – صورة عن البطاقة الصحية لطالب الترخيص أو القائم بالعمل.

4-طوابع (مالي -هلال -شهيد -مجهود حربي).



5-براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.

6-سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند 0 إلغاء الترخيص للحالات التالية : (مؤقت غير محدود المدة-المدينة القديمة- /1200/ سهم).

7-مصنف .

8-غير موظف أو موافقة الجهة التي يعمل لديها.

9-مخطط استقامة أو بيان صفة عمرانية.



10-مخطط موقع .

11-بيان مخالفات .

12-صورة مصدقة عن رخصة البناء.

13-صورة مصدقة عن مخطط البناء.

14-موافقة فنية من مديرية المدينة القديمة (إذا كان العقار يقع ضمن حدود المدينة القديمة) .

المناطق التي يسمح الترخيص فيها



عزيزية -سليمانية -ميدان -محطة بغداد - شيخ مقصود -اشرفية -شيخ طه -حميدية -بستان كل آب -باب الفرج - السريان .

القرارات الناظمة للترخيص

القرار رقم /61/ لعام 1971 .



سير المعاملة





1 - موظف استلام الطلبات
تدقيق الأوراق الثبوتية واستكمال الناقص منها

2 - الجباة
دفع الرسوم الاولية

3 - اللجنة الفنية المشتركة
تدقيق الثبوتيات و المخططات الهندسية بإجراء الكشف المشترك وإعداد تقرير بالموافقة المبدئية على التراخيص

1

4 - الموظف المختص
إحالة لمديرية السياحة في حال الضرورة
تحديد سندات التعهد اللازمة

5 - صاحب العلاقة
تقديم سند التعهد
تقديم موافقة مديرية السياحة في حال الضرورة
دفع الرسوم النهائية

2

6 - المفوض بالتوقيع
طباعة الرخص والتدقيق النهائي المفوض بالتوقيع

7 - موظف التسليم
تسليم الرخصة إلى المواطن ونسخة في الارشيف